# النشرة الإخبارية

منظمة العفو الدولية

• أغسطس/آب 2005، المجلد 35، العدد 7
NWS 21/007/2005


## استمرار الإخلاء الجماعي الإجباري للسكان من منازلهم في زمبابوي

شهدت زمبابوي منذ مايو/أيار الماضي عملية واسعة النطاق لإخلاء السكان من منازلهم بالقوة وهدمها في مختلف أنحاء البلاد، مما خلف دماراً مادياً واسعاً وأشاع حالة من اليأس والقنوط بين الأهالي – وبدا هذا الدمار في بعض المناطق أشبه شيء بآثار كارثة إنسانية، مما حدا بالأهالي إلى وصف هذه العملية بـ«تسونامي» زمبابوي؛ وليس من العسير تبين أسباب ذلك، فقد عمدت السلطات إلى تدمير الأحياء والمنازل، واحداً تلو الآخر، حتى سوتها بالأرض؛ وتحدث شهود عيان على عمليات الهدم عن صدمتهم وارتياعهم لما اتسم به الدمار من عبث وافتقار لأي مدلول أو مبرر معقول، والتعاسة البشرية المروعة الناجمة عن عملية الإخلاء الجماعي.

وقد فقد الكثيرون من الأهالي كل ممتلكاتهم، ووقفوا يرقبون الشرطة في حسرة وألم إذ هي تجرف أو تحرق منازلهم وممتلكاتهم؛ ودمرت أثناء العملية الحكومية جميع مرافق الرعاية الصحية والتعليم، بل حتى دور رعاية الأيتام في المجتمع المحلي لم تنجُ من الحرق أو التجريف. ورأى الآلاف من الأطفال بأعينهم كيف دمرت مدارسهم وانتهى تعليمهم بهذه الصورة المفاجئة. ولم تبد السلطات أي اكتراث على الإطلاق بالفئات المستضعفة في المجتمع، ومن بينَ أشد هذه الفئات تضرراً من التدمير الأرامل، والأيتام، والمرضى، والشيوخ الذي يرعون أحفادهم. ولئن كان البعض قد وجدوا المأوى لدى أصدقائهم وأقاربهم، فثمة آخرون باتوا يفترشون الأرض وينامون في العراء في فصل الشتاء؛ ووردت بالفعل أنباء عن هلاك البعض من شدة الجوع أو البرد.

وفي مستهل العملية، قالت لهم الحكومة «عودوا إلى المناطق الريفية»، في تجاهل صارخ لحقيقة ثابتة، وهي أن الكثير من المناطق الريفية باتت تعاني من نقص غذائي حاد. وفضلاً عن هذا، فإن تدفق هؤلاء الأشخاص على المناطق الريفية سوف يلقي عبئاً إضافياً ضخماً على كاهل المدارس الريفية والمرافق الصحية، علماً بأن الكثير منها أصبح على حافة الانهيار. وكان الكثيرون ممن طردتهم الحكومة من منازلهم قد فروا من قبل من منازلهم الريفية بسبب ما تعرضوا له من الاضطهاد السياسي خلال السنوات الخمس الماضية، وليس بمقدورهم العودة إليها.

وفي بعض المناطق تقوم الشرطة بإخلاء الأهالي قسراً، ونقلهم بعيداً عن هذه المناطق على متن شاحنات. وقال أحد الضحايا في هراري لمنظمة العفو الدولية «لقد حرقوا جميع الملاجئ التي كانت تؤوينا، وحاولوا نقل الأهالي بواسطة الشاحنات، ولكن البعض يرفضون، ولا نعرف إلى أين سيذهبون بنا».

وليس من الواضح إلى أين يتم نقل الأهالي في زمبابوي؛ فقد نُقل البعض إلى ما يعرف بـ«مخيمات العبور»، مثل «مزرعة كاليدونيا» التي ورد أنها لا تتسع للأهالي، ولا تحتوي على ما يكفي من المأوى والماء والصرف الصحي؛ ولا يزال الغموض يكتنف مصيرهم.

وتعرف حملة الإخلاء الجماعي والهدم التي تقوم بها الحكومة باسم «عملية موراماباتسفينا» (أي «التخلص من القمامة»)؛ وهذا المفهوم المثير للقلق والانزعاج، والمتمثل في التخلص مما هو غير مرغوب فيه، يحمل أصداء عملية أخرى حكومية قامت بها السلطات في الثمانينيات، وتم في إطارها حرمان الآلاف من الأهالي في منطقتي متابيليلاند وميدلاندز من الطعام، وتعذيبهم وقتلهم؛ وأطلقت الحكومة على هذه العملية اسم «غوكوراهوندي» (أي «الأمطار التي تجرف النفاية قبل أمطار الربيع»). ولم تحاسب حكومة زمبابوي قط على الفظائع التي ارتكبتها إبان حملة «غوكوراهوندي»؛ وبدون تحقيق العدل والمساءلة، فسوف يتكرر مسلسل انتهاكات حقوق الإنسان في زمبابوي.

كاثرين هراندي، البالغة من العمر 10 أعوام، تحمل الخشب الذي استعادته من منزل العائلة بعد أن دمرته القوات الحكومية في مابفوكو، زمبابوي، في يونيو/حزيران

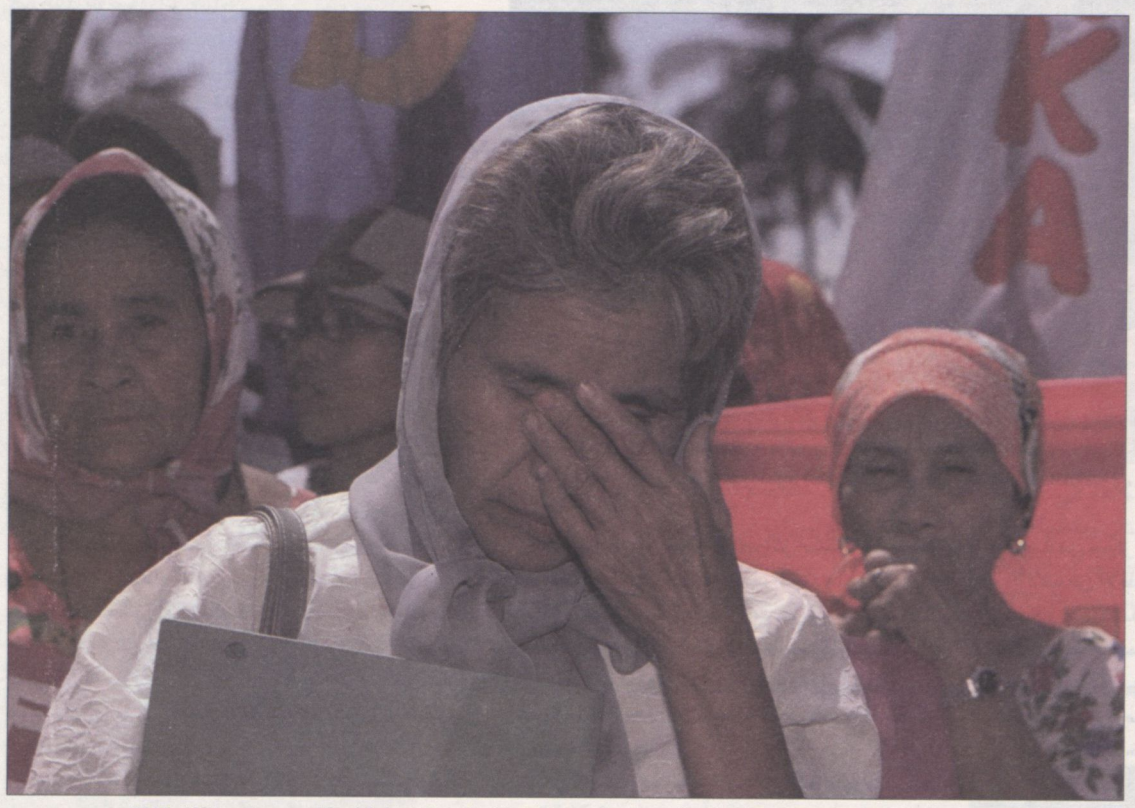

بعض «نساء الترفيه» السابقات وأعضاء منظمة العفو الدولية يتظاهرن خارج السفارة اليابانية في الفلبين، مارس/آذار 2005

## «نساء الترفيه» يطالبن باعتذار علني من اليابان

«أتريد الآن شاهداً على اغتصابي؟ أنا شاهدة عليه؛ شاهدة على ما فعلوه بي؛ فأنا التي اغتُصبت، وأنا التي تحطمت».

لولا جوليا بوراس، احتجزتها قوات الاحتلال اليابانية أسيرة في أحد الأنفاق بالفلبين عام 1942، ثم اغتصبها الجنود اليابانيون وهي بعد في الثالثة عشرة من عمرها.

مع اقتراب الخامس عشر من أغسطس/آب – الذي يصادف حلول الذكرى السنوية الستين لانتهاء الحرب العالمية الثانية في منطقة المحيط الهادئ – تصعد مئات الآلاف من ضحايا الاغتصاب اللاتي يُطلق عليهن اسم «نساء الترفيه» مطالبتهن بتعويض واعتذار من الحكومة اليابانية؛ غير أن مناشداتهن لم تجد في الغالب آذاناً صاغية حتى الآن. وهذا التعبير المعقم والمخفف، «نساء الترفيه»، يخفي ويقلل من شأن الامتهان الوحشي الذي كابدته النسوة ممن أخضعتهن قوات الاحتلال الياباني للاسترقاق الجنسي منذ الثلاثينيات حتى نهاية الحرب العالمية الثانية. وتقول السيدة الكورية لي أوك سون، البالغة من العمر 79 عاماً «لقد أخذوني إلى الصين وأنا في السادسة عشرة من العمر، وبقيت هناك لمدة 56 عاماً». فقد اختُطفت واقتيدت إلى بلدة يانبيان شمال شرقي الصين، حيث سخرت للبغاء باعتبارها من الرقيق الجنسي في واحدة مما يعرف بـ«محطات الترفيه».

وتقول لي أوك سون «كانت الفتيات تتراوح أعمارهن بين 14 و17 عاماً، وقد أرغمونا على ممارسة الجنس مع ما يتراوح بين 40 و50 جندياً يومياً؛ شعرت باستحالة ذلك فرفضت، فما كان منهم إلا أن انهالوا علي ضرباً؛ وإذا ما رفضت امرأة الاستجابة لطلبهم، كانوا يجرحونها بسكين؛ بل إنهم طعنوا بعض الفتيات. وأصيبت فتيات أخرى بأمراض، ولقين حتفهن...كانت محنة مؤلمة – لم نكن ننال ما يكفي من الطعام أو النوم، ولم يكن حتى بمقدوري أن أنتحر؛ كم كنت أتمنى لو تمكنت من الهروب». ولم تنته محنة لي أوك سون إلا بعد ثلاث سنوات عندما تحررت الصين عام 1945.

لقد درجت القوات اليابانية على إنشاء ما يعرف باسم «محطات الترفيه» حيثما حلت إبان الحرب العالمية الثانية؛ وكان ضحاياها من الصينيات، والتايوانيات، والكوريات، والفلبينيات، والماليزيات، والهولنديات، والتيموريات الشرقيات، واليابانيات؛ وكثيراً ما كان يتم إحضارهن إلى تلك المحطات عن طريق الاختطاف أو الخداع؛ وفي بعض الأحيان، كان يتم شراؤهن من آبائهن المعدمين. وكانت أغلبية هؤلاء الضحايا دون العشرين من العمر، وكان بعضهن فتيات صغيرات لا تتجاوز أعمارهن 12 عاماً.

وبالرغم من التفشي الواسع لهذا النوع من الاغتصاب الذي أصبح آنذاك بمثابة ممارسة معتادة من جانب قوات الاحتلال الياباني، فإن قضية «نساء الترفيه» لم تحظ باهتمام المحكمة العسكرية الدولية للشرق الأقصى التي أنشئت في أعقاب الحرب لمحاكمة مجرمي الحرب اليابانيين؛ ولم يتم تحريك الدعاوى القضائية بهذا الشأن إلا أمام المحكمة العسكرية الهولندية في إندونيسيا، بيد أن هذه الدعاوى اقتصرت على الاسترقاق الجنسي للنساء الهولنديات؛ أما الجرائم المماثلة التي وقعت ضد نساء إندونيسيات فلم ينل مرتكبوها أي عقاب.

وقد ظلت الضحايا الباقيات على قيد الحياة من «نساء الترفيه» يجترون المهانة والخزي والعار في صمت طيلة عقود قبل أن يجهرن بمحنتهن ويطالبن بإنصافهن في مطلع التسعينيات. وعانت نساء كثيرات من صدمة نفسية شديدة، ولم تتزوج الكثيرات منهن، وثمة أخريات لم يعدن قادرات على الإنجاب من جراء التعذيب الذي قاسينه. واستجابت الحكومة اليابانية بإنشاء صندوق للنساء الآسيويات عام 1995؛ ولكن الصندوق اقتصر على تبرعات القطاع الخاص، مما اعتُبر بمثابة تهرب من المسؤولية من جانب الحكومة.

وتقول لولا أمونيتا، وهي إحدى الضحايا من الفلبين «أريد الإنصاف – أكثر من المال – أريد اعتذاراً علنياً من الحكومة اليابانية».

ومنذ عام 1992، ظلت «نساء الترفيه» الكوريات يتظاهرن كل أربعاء أمام مقر السفارة اليابانية في العاصمة الكورية الجنوبية سيول للمطالبة بإنصافهن؛ وبمقدورك إظهار تأييدك لهن بالانضمام إلى الآلاف من النشطاء في شتى أنحاء العالم الذين يعتزمون التظاهر تضامناً معهن يوم 10 أغسطس/آب؛ للحصول على مزيد من المعلومات، اتصل بالفرع المحلي لمنظمة العفو الدولية في بلدك.

## في هذا العدد


2 أخبار
حملات

3 مناشدات عالمية
تحديث

4 أخبار
مقابلات


## مناشدات عالمية


3 • «مختف» منذ عشر سنوات في البوسنة والهرسك
• مخاوفً من تنفيذ السلطة الفلسطينية عقوبة الإعدام
• السجن بسبب استخدام الإنترنت في فيتنام

# «الراحلون تحت جنح الليل» في أوغندا يطلبون الحماية من الاختطاف

«إننا نجيء إلى مركز الإيواء خوفاً من التعرض للاختطاف مرة أخرى؛ لقد كنت في الثامنة من عمري عندما اختطفت أول مرة؛ ولا أريد لأشقائي وشقيقاتي أن يتعرضوا للاختطاف مثلي. ولذا فإننا نمشي بسرعة في الليل للوصول إلى هنا».

تقطع إنجيل (التي اقتبسنا كلامها أعلاه)، البالغة من العمر 14 عاماً، مسافة كيلومتر مع أشقائها وشقيقاتها الأربعة سيراً على الأقدام لبلوغ بر الأمان في مركز الإيواء بمستشفى سانت ماري ببلدة لاكور.

يقترن حلول الليل في شمال أوغندا بالخوف من حوادث الاختطاف، وقد لجأ الأهالي لأسلوب فريد للتصدي له، وهو ما يعرف بـ«الرحلات الليلية». فقد اختطف 12000 طفل على أيدي جماعة المعارضة المسلحة المسماة «جيش الرب للمقاومة»، منذ يونيو/حزيران 2002، وذلك بهدف استخدامهم كجنود أو رقيق جنسي أو حراس على أبواب المعسكرات. ولقي عدد غير معروف منهم حتفهم، فيما تمكن أكثر من 15000 من الفرار أو أنقذهم الجنود الحكوميون – من قوات الدفاع الشعبية الأوغندية – منذ بدء الحرب عام 1986.

ونتيجة لانعدام الأمن في مقاطعات غولو وبادر وكيتغوم شمالي أوغندا، فقد اضطر الآباء لإرسال أبنائهم للنوم في مناطق حضرية أو إلى وسط مخيمات النازحين داخل وطنهم؛ غير أن ظاهرة «الرحلات الليلية» هذه تعبر أيضاً عن قضايا أعم تتعلق بحماية المدنيين في شمال أوغندا.

ويسير الأبناء مسافة بضعة كيلومترات ذهاباً وإياباً، وينام الكثير من الأطفال في مراكز أنشئت خصيصا لهذا الغرض في وسط المدن وأطرافها، مثل لاكور، على مسافة نحو خمسة كيلومترات من بلدة غولو. وتتولى منظمات غير حكومية إدارة هذه المراكز التي توفر مكاناً آمناً ونظيفاً للنوم، فضلاً عن مياه الشرب النظيفة، والصرف الصحي، والرعاية الصحية الأساسية، والإرشاد النفسي.

ولكن ليست جميع مخيمات النازحين في الداخل قريبة من مركز يوفر الحماية؛ وكل ليلة يتوجه عشرات الآلاف من الأطفال، وعدد من الكبار الذي يعيشون في مواقع على مسافة بعيدة من هذه المراكز – يتوجهون إلى وسط مخيمات النازحين في الداخل لأنهم يشعرون فيها بمزيد من الأمان مقارنة بالأطراف؛ أما من يتوجهون إلى وسط المخيمات، فلا يستفيدون من أي دعم أو حماية خاصة.

ويتفاوت عدد الأشخاص الذين يرحلون ليلاً تبعاً للشعور السائد بالأمان، وقد لوحظ تصاعد حاد في هذا العدد منذ مطلع العام، ويرتبط هذا ارتباطاً مباشراً بتزايد أنشطة «جيش الرب للمقاومة» في أعقاب انهيار محادثات السلام التي كانت ترمي إلى إنهاء الصراع بين هذا الجيش وحكومة الرئيس يويري موسيفيني.

وخوفاً من التعرض للاختطاف والاعتداءات الوحشية، يرحل معظم الأطفال عن منازلهم لقضاء الليل في المناطق الحضرية، أو المستشفيات، أو الكنائس، أو على شرفات المحلات التجارية، ويتجشمون عناء هذه الرحلة الليلية بدون حماية الكبار من أسرهم، وقد يتعرضون للتحرشات والمضايقات من جانب الجنود الحكوميين وجنود «جيش الرب للمقاومة».

الأطفال الراحلون ليلاً يحتفلون بيوم الطفل الإفريقي في مستشفى سانت ماري، لاكور، في 16 يونيو/حزيران 2005

### حقوق الأطفال تنتهك يومياً

ومن بين هؤلاء باري، البالغ من العمر 12 عاماً، الذي فقد كلا والديه في الحرب؛ ويسير مسافة كيلومترين للوصول إلى أحد المراكز، ويعلق على ذلك بقوله «أجيء إلى المركز لأنني أشعر هنا بمزيد من الأمان؛ أخشى أن أتعرض للاختطاف لو بقيت في منزلي الذي أعيش فيه مع عمتي، فقد قتل المتمردون أبي وأمي».

وقد مر زهاء عقدين من الصراع في شمال أوغندا ولا تزال ترد أنباء عن استمرار انتهاكات حقوق الإنسان، وأعمال القتل، والتشويه، والاختطاف، والاغتصاب، والعنف الجنسي. ويتحمل الأطفال القسط الأكبر من المعاناة من جراء مناخ العنف العام، إذ تنتهك حقوقهم بصفة يومية؛ وقد دفعهم غياب الأمن في مواطنهم الأصلية إلى الخروج من منازلهم تحت جنح الليل بحثاً عن أمان وهمي في مراكز الإيواء.

# إبقاء طالبي اللجوء معلقين أمداً طويلاً في أستراليا

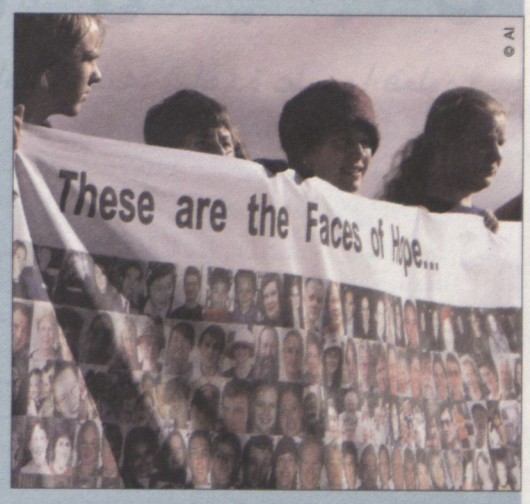


فرع العفو الدولية في أستراليا يقدم عريضة فوتوغرافية، يؤيدها أكثر من 10 آلاف شخص، إلى الحكومة مطالباً بإنهاء اعتقال طالبي اللجوء لأجل غير مسمى

لم يكن أحمد قد بلغ الحادية عشرة بعد عندما وصلت أسرته إلى أستراليا طالبة اللجوء فيها؛ وقد تدهورت صحته العقلية بصورة خطيرة أثناء احتجازه مع غيره من المهاجرين؛ فقد حاول أحمد الانتحار شنقاً مرتين في غضون سبعة أشهر، وأقدم على أفعال كثيرة لإيذاء نفسه. وبعد ثلاث سنوات، اعترفت السلطات أخيراً بوضعهم كلاجئين، وأخلت سبيلهم.

وليست قصة أحمد سوى واحدة من بين العديد من القصص المماثلة الواردة في تقرير لمنظمة العفو الدولية صدر في يونيو/حزيران 2005، تحت عنوان: «آثار الاحتجاز لأجل غير مسمىً: الأسباب الموجبة لتغيير نظام الاحتجاز الإجباري في أستراليا» (ASA 12/001/2005). وهناك المئات من القصص الأخرى التي يمكن أن نرويها عن أشخاص دمرت حياتهم تحت وطأة نظام الاحتجاز الإجباري الأسترالي لطالبي اللجوء؛ بل لقد كان هذا الأثر المدمر من الشدة في بعض الأحيان بحيث لا يمكن إصلاحه أو استدراكه.

ووفقاً لتقديرات منظمة العفو الدولية، ففي 29 مايو/أيار 2005، كان 210 من المعتقلين في مراكز احتجاز المهاجرين في أستراليا (بما في ذلك مركز الاحتجاز الواقع في جزيرة ناورو جنوبي المحيط الهادئ قبالة الشواطئ الأسترالية) قد لبثوا أكثر من 18 شهراً رهن الاعتقال في هذه المراكز. وكان أقدم هؤلاء المعتقلين آنذاك هو بيتر قاسم، وهو طالب لجوء كشميري رُفض طلب لجوئه وظل محتجزاً منذ سبتمبر/أيلول 1998. وينص القانون الأسترالي على أن يظل أي شخص أجنبي يصل إلى أستراليا بدون تأشيرة صالحة رهن الاعتقال ريثما يمنح تأشيرة حماية مؤقتة أو يغادر البلاد. أما طالبو اللجوء، من أمثال بيتر قاسم، الذين تُرفض طلبات لجوئهم وليس بمقدورهم الرحيل عن أستراليا لعدم وجود دولة يمكن أن تقبلهم كمواطنين أو تسمح لهم بالدخول، فيوضعون رهن الاعتقال لأجل غير مسمىً.

ومنذ الانتهاء من إعداد التقرير، طرأ تحسن طفيف على وضع بيتر قاسم، فقد منحته السلطات تأشيرة من نوع يعرف باسم «تأشيرة مؤقتة في انتظار البت في الترحيل»، وهي تسمح بإخلاء سبيل أجنبي محتجز في معتقل المهاجرين حينما يتعذر ترحيله من أستراليا؛ ولكي يكون شخص ما مؤهلاً للحصول على مثل هذه التأشيرة يجب عليه أن يوافق على مغادرة البلاد حينما تقرر الحكومة الأسترالية ذلك.

ويتلقى بيتر قاسم حالياً علاجاً لمرضه العقلي الناجم عن الاعتقال الطويل الأمد، ولكن الغموض والإبهام الذي يكتنف وضعه الحالي يزيد من محنته وتوتره، ولا يساعد على شفائه.

وجدير بالذكر أن نظام الاعتقال الإجباري الذي تستخدمه أستراليا ينطوي على انتهاك للعديد من المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حقوق الطفل. وفي يونيو/حزيران، أعلن رئيس الوزراء الأسترالي عن عدة تغييرات في نظام الاعتقال بهدف التخفيف من وطأته دون تغيير السياسة الجوهرية.

ولئن كانت هذه التغييرات خطوة في الاتجاه الصحيح، فإنها غير كافية لتحقيق ما ترمي إليه التوصيات الرئيسية الواردة في تقرير منظمة العفو الدولية. وما لم يتم إجراء مزيد من التغييرات، فإن طالبي اللجوء الذين يصلون إلى أستراليا بدون تأشيرة سوف يظلون عرضة للاعتقال التلقائي مما يخل بالتزامات أستراليا بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين؛ وسوف يستمر اعتقال هؤلاء بدون أي تقييم لضرورة هذا الاحتجاز ومدى تناسبه مع موجباته، وبدون عرض حالاتهم على هيئة مستقلة لإعادة النظر فيها بحيث يكون بمقدورها أن تأمر بإطلاق سراحهم.

وسوف يكون الضمان الوحيد ضد الاحتجاز لأجل غير مسمىً هو تقدير وزيرة الهجرة، ولا يمكن إجبارها على استخدام سلطتها التقديرية. وأي بديل للاحتجاز غير المحدد بأجل لطالبي اللجوء المرفوضين الذين لا يمكن إعادتهم سوف يكون هو الآخر خاضعاً لتقدير الوزيرة.

وسوف يظل وضع بيتر قاسم معلقاً بلا حسم، ولن يكون بمقدوره أبداً التقدم بطلب للإقامة الدائمة، أي أنه قد يعيش في أستراليا طيلة ما تبقى من عمره، ولكنه لن يصبح أبداً جزءاً من مجتمعها.

# احتجاز يمنيين في معتقلات أمريكية سرية

«لم أعد قادراً على التحمل... حتى لو كنت حيواناً، لما كان بمقدوري تحمل هذا».

صلاح ناصر سالم علي يتحدث عن اعتقاله السري لدى السلطات الأمريكية.

لبث المواطنان اليمنيان محمد فرج أحمد باشميلا وصلاح ناصر سالم علي زهاء عامين رهن الاعتقال في عزلة عن العالم الخارجي، دون تهمة أو محاكمة، في مواقع مجهولة، تحت حراسة رجال يتحدثون «بلهجة أمريكية». ولم يُذكر لهما قط سبب اعتقالهما؛ وعندما زارهما مندوبو منظمة العفو الدولية في أحد سجون اليمن في يونيو/حزيران، وصفا لهم كيف وضعا رهن الحبس الانفرادي منذ عام 2003، دون أن يسمح لهما بالاتصال بذويهما، ولا بالمحامين أو الممثلين الدبلوماسيين.

ولا يزالان رهن الاعتقال في اليمن رغم اعتراف السلطات اليمنية بعدم وجود أي موجب لاستمرار احتجازهما. وقال مسؤولون يمنيون لمنظمة العفو الدولية إن الرجلين لا يزالان محتجزين بناء على طلب السلطات الأمريكية.

وكان صلاح ناصر سالم علي قد اعتقل في العاصمة الإندونيسية جاكرتا في أغسطس/آب 2003، وقال له المسؤولون الإندونيسيون إنه سوف يُرحَّل إلى اليمن عبر الأردن، واعتقل لدى وصوله إلى الأردن. كما اعتُقل محمد فرج أحمد باشميلا في الأردن في أكتوبر/تشرين الأول 2003. وأودع الرجلان أول الأمر رهن الحبس الانفرادي في الأردن نحو أربعة أيام. ويقول صلاح ناصر سالم علي إن المسؤولين الأردنيين كانوا يتعدون عليه بالضرب بصفة معتادة؛ كما بصقوا عليه، ووجهوا إليه الإهانات اللفظية، وهددوه بالاعتداء الجنسي والصعق الكهربائي. ووصف أيضاً كيف تعرض لأسلوب التعذيب المعروف بـ«الفلقة» (أي الضرب على باطن القدم).

ووصف الرجلان كيف عصبت أعينهما، وشُدَّ وثاقهما، ونُقلا جواً إلى موقع آخر؛ ويقول كلا الرجلين إن الحراس كانوا من الولايات المتحدة.

واحتُجزا في مركز اعتقال تحت الأرض مرتفع الجدران، وظلت تسجيلات الموسيقى الغربية الصاخبة تدوي داخل زنزانتيهما لمدة 24 ساعة يومياً؛ ولم يكن أي منهما يعلم أن الآخر معتقل في نفس الوقت. وظل الاثنان يرزحان قيد الحبس الانفرادي، وكأنهما قد «اختفيا» من العالم، أو خُسفت بهما الأرض.

وبعد ستة أشهر، نقل الاثنان إلى موقع آخر غير معروف وصفاه بأنه مركز اعتقال حديث، بني خصيصا لهذا الغرض، ويديره مسؤولون أمريكيون؛ وقالا إن المبنى مزود بأجهزة التكييف، ويحتوي على مراحيض حديثة، وكاميرات للمراقبة داخل الزنزانات. ولم يسمح لهما بالاتصال بغيرهما من المعتقلين في أي وقت أثناء احتجازهما، وقدر محمد فرج أحمد باشميلا عدد المعتقلين الآخرين في هذا المركز بما يتراوح بين 15 و20 معتقلاً.

وأفرج عن الرجلين من الاعتقال السري، وأعيدا إلى اليمن في مايو/أيار دون أي تفسير؛ وظلا رهن الاعتقال في السجن المركزي بعدن، ولم توجه لأي منهما أي تهمة ولم يقدما للمحاكمة على أي جريمة قط، ولا يعرفان أسباب اعتقالهما المستمر. وأثناء اعتقال صلاح ناصر سالم علي، أنجبت زوجته طفلة صار عمرها الآن نحو عامين ولم يرها أباها حتى الآن. وفي يونيو/حزيران، قال محمد فرج أحمد باشميلا «كنت أظنهم سيفتحون قلوبهم لي في اليمن، ولكن كم كانت خيبة أملي، فقد فتحوا لي السجون بدلاً من ذلك؛ كنت أظنهم سيقدرون المعاناة التي قاسيتها».

## تحرك الآن!

الرجاء كتابة رسائل للسلطات اليمنية تحثها على إطلاق سراح محمد فراج أحمد باشميلا وصلاح ناصر سالم علي على الفور ما لم يكن من المزمع اتخاذ إجراءات قضائية ضدهما على وجه السرعة، بتهم جنائية معترف بها، وتقديمها لمحاكمة تكفل لهما الحد الأدنى من المعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

توجه الرسائل إلى: معالي وزير الداخلية الدكتور رشيد محمد العليمي، وزارة الداخلية، صنعاء، اليمن.

رقم الفاكس: 511 332 1 967+

تنبيه... لا يجوز لأعضاء منظمة العفو الدولية إرسال أي مناشدات للسلطات في بلدانهم

# مناشدات عالمية

البوسنة والهرسك

## "مختف" منذ عشر سنوات

اختطف جنود جيش صرب البوسنة العقيد أفدو باليتش (Avdo Palic) بالقوة من مقر قوة الحماية التابعة للأمم المتحدة في بلدة زيبا شرقي البوسنة والهرسك في 27 يوليو/تموز 1995. وكان قد توجه إلى المقر للتفاوض بشأن إجلاء المدنيين من البلدة التي استسلمت لتوها لقوات صرب البوسنة؛ وكان هو قائد جيش البوسنة والهرسك في بلدة زيبا، التي اعتبرتها الأمم المتحدة آنذاك من «المناطق الآمنة». وورد أن الجنرال راتكو ميلاديتش، قائد جيش صرب البوسنة، كان حاضراً أثناء هذه المفاوضات التي أجراها الجنرال زدرافكو توليمير. وورد أن أفدو باليتش قد نقل على متن مروحية في اتجاه مقر الجنرال ملاديتش في شرقي البوسنة والهرسك، ولم يره أحد مرة أخرى منذ ذلك الحين. ويبدو أنه كان لا يزال محتجزاً عام 1996، حيث زُعم أنه كان من المزمع الإفراج عنه في إطار تبادل للأسرى.

وفي يناير/كانون الثاني 2001، أمرت رابطة حقوق الإنسان بالبوسنة والهرسك بإجراء تحقيق شامل بشأن «اختفاء» أفدو باليتش.

وفي أكتوبر/تشرين الأول 2001، ونتيجة للضغوط التي مارسها أعضاء العفو الدولية، أكد وزير الدفاع في جمهورية صربسكا أن أفدو باليتش قد اقتيد إلى سجن فانيكوف في بيلينا في أغسطس/آب 1995، ثم تم نقله من هناك بغية مبادلته بسجين آخر.

وقالت الوزارة إنها ليست لديها أي معلومات أخرى بشأن «اختفائه»، ولا تعرف مكانه.

وفي مارس/آذار 2003، أرسلت وزارة الداخلية بجمهورية صرب البوسنة (ريبوبليكا صربسكا) رسالة إلى مجموعات العفو الدولية، قالت فيها إن التحقيقات بشأن «اختفاء» أفدو باليتش لا تزال مستمرة.

وفي فبراير/شباط 2005، أصدرت المحكمة الدولية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة لائحة اتهام ضد زدرافكو توليمير، ومن بين التهم الموجهة إليه ارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وانتهاك قوانين أو أعراف الحرب في سياق الأحداث التي اكتنفت سقوط سربرينيتسا وزيبا عام 1995. وفي وقت كتابة هذا التقرير كان زدرافكو توليمير لا يزال مطلق السراح.

◄ الرجاء كتابة مناشدات تحث سلطات ريبوبليكا صربسكا على إجراء تحقيق شامل بشأن مصير ومكان العقيد أفدو باليتش، وتقديم الأشخاص المشتبه في ضلوعهم في «اختفائه» إلى ساحة القضاء. اطلب من السلطات إبلاغ أسرة أفدو باليتش ومنظمة العفو الدولية بأي تقدم يتم إحرازه في التحقيقات.

ترسل المناشدات إلى:

Prime Minister, Pero Bukejlović, Vuka Karadžića 4, 51000 Banja Luka, Republika Srpska, Bosnia and Herzegovina.
Fax: +387 51 331 366. Email: kabinet@vladars.net

السلطة الفلسطينية/الأراضي المحتلة

## مخاوف من تنفيذ عقوبة الإعدام

من المحتمل تنفيذ عقوبة الإعدام في أي لحظة فيما يتراوح بين 30 و50 سجيناً محكوماً عليهم بالإعدام يقبعون حالياً في سجون السلطة الفلسطينية ريثما يتم إعدامهم. وكان أربعة أشخاص قد أعدموا في 12 يونيو/حزيران، عندما صادق الرئيس محمود عباس على أول أحكام بالإعدام تنفذها السلطة الفلسطينية منذ أغسطس/آب 2002. وقال مسؤولون بالسلطة الفلسطينية إن الرئيس أمر باستئناف تنفيذ أحكام الإعدام استجابةً لتصاعد معدلات الجريمة والانفلات الأمني في المناطق الخاضعة لولاية السلطة الفلسطينية في الأراضي المحتلة. وثمة مخاوف من تنفيذ المزيد من أحكام الإعدام في المستقبل القريب.

وجدير بالذكر أن الكثيرين من المحتجزين في محبس المحكوم عليهم بالإعدام قد فُرضت عليهم هذه العقوبة في أعقاب محاكمات جائرة أمام محكمة أمن الدولة، أو محاكم عسكرية، أو غيرها من المحاكم. وأدين معظم هؤلاء السجناء بجريمة القتل العمد، أو الاختطاف، أو الاغتصاب، فيما أدين آخرون بالتعاون مع عملاء الاستخبارات الإسرائيلية لاغتيال فلسطينيين آخرين.

وفي 22 يونيو/حزيران، أمر الرئيس بإعادة محاكمة جميع المحكوم عليهم بالإعدام من قبل محكمة أمن الدولة؛ ولكن بالرغم من أن ترحيب منظمة العفو الدولية بهذا القرار، فإنها تخشى أن يتم إعدام هؤلاء الأشخاص حتى بعد إعادة محاكمتهم، كما تخشى أن يظل السجناء الذين صدرت ضدهم الأحكام من محاكم أخرى عرضة لإعدامهم. وتعتقد منظمة العفو الدولية أن مواصلة الإعدامات لن تجدي نفعاً في حل مشكلة تصاعد معدلات الجريمة وغياب القانون والنظام في الأراضي الفلسطينية المحتلة، كما أنها بمثابة انتكاسة على صعيد حقوق الإنسان.

◄ الرجاء كتابة مناشدات تحث الرئيس عباس على عدم التصديق على أي أحكام أخرى بالإعدام، وفرض حظر مؤقت على تنفيذ أحكام الإعدام. اطلب إعادة محاكمة جميع المحكوم عليهم بالإعدام في أعقاب محاكمات جائرة، بحيث تكون المحاكمة الجديدة متمشية مع المعايير الدولية.

ترسل المناشدات إلى: الرئيس محمود عباس، مكتب الرئيس، السلطة الفلسطينية.
رقم الفاكس: +972 8 282 2365

فيتنام

## السجن بسبب استخدام الإنترنت

ألقت السلطات الفيتنامية القبض على نغوين خاك توان (Nguyen Khac Toan) في 8 يناير/كانون الثاني 2002، وهو مدرس ورجل أعمال من دعاة الديمقراطية في فيتنام، وذلك بسبب كتابة مقالات تدعو للديمقراطية، ونشرها على شبكة الإنترنت. كما قدم نغوين التماساً للسلطات الفيتنامية من أجل المجتمعات القروية التي صودرت أراضيها وممتلكاتها؛ وهو معتقل حالياً في معسكر سجن با ساو شمالي فيتنام.

وأثناء محاكمته، في ديسمبر/كانون الأول 2002، وجهت إليه تهمة «التجسس»، ولم يستغرق نظر القضية سوى أقل من يوم، ثم حكمت المحكمة عليه بالسجن 12 عاماً، ووضعه قيد الإقامة الجبرية في المنزل لمدة ثلاث سنوات أخرى بعد خروجه من السجن. ولم يُسمح لنغوين بالاستعانة بمحاميه كما ينبغي، ولم تفِ محاكمته بالمعايير الدولية للعدالة.

ويعد نغوين خاك توان من بين ما لا يقل عن عشرة من المعارضين للحكومة الذين ألقي القبض عليهم، وزج بهم في السجون منذ عام 2002، بسبب استخدامهم الإنترنت في التواصل وتبادل المعلومات بشأن حقوق الإنسان، سواء في فيتنام أم في خارجها. وفي الوقت الحالي، يقضي ثلاثة منهم، من بينهم نغوين خاك توان، أحكاماً طويلة بالسجن بتهمة «التجسس».

وعن طريق استخدام قوانين الأمن الفضفاضة وتوجيه تهمة «التجسس» إلى نغوين خاك توان أمكن في الواقع الفعلي تجريم معارضته السياسية السلمية. وفي الوقت الحالي، لا يميز القانون الفيتنامي بين المعارضة السلمية وغير السلمية، وأي شخص يتجرأ على انتقاد الحكومة علناً يعرض نفسه لعقوبة السجن لمدة طويلة.

◄ يرجى كتابة مناشدات تدعو إلى إطلاق سراح نغوين خاك توان فوراً وبلا شروط، باعتبار أنه لم يسجن لشيء سوى التعبير السلمي عن آرائه السياسية؛ اطلب من السلطات وضع حد لاستخدام قانون الأمن الدولي في تجريم المعارضة السياسية السلمية وحرية التعبير.

ترسل المناشدات إلى:

Prime Minister, Phan Van Khai, Office of the Prime Minister, Hoang Hoa Tham, Ha Noi, Viet Nam.
Fax: +884 199 2682 (c/o Ministry of Foreign Affairs – please mark "for the attention of Prime Minister Phan Van Khai").

## ميانمار تفرج عن المئات، ولكن أكثر من 1100 لا يزالون رهن الاعتقال

أطلقت السلطات الميانمارية سراح المئات من السجناء السياسيين في شتى أنحاء البلاد في يوليو/تموز؛ وكان من بين السجناء المفرج عنهم الذين يربو عددهم على 200، يو ساين هلا وو (انظر المناشدة العالمية في عدد يناير/كانون الثاني 2005)، وهو محرر صحفي ونائب في البرلمان من حزب «الرابطة الوطنية للديمقراطية»، ظل أكثر من 10 أعوام رهن الاعتقال. كما أطلق سراح راهبتين بوذيتين، هما ما تين تين وو وما تان هتاي (انظر المناشدة العالمية في عدد مارس/آذار 2004)؛ وكانتا قد اعتقلتا في يناير/كانون الثاني 2003 بسبب مشاركتهما في مظاهرات احتجاج سلمية ضد الحكومة، وحُكم على كل منهما بالسجن 15 عاماً.

بيد أن أكثر من 1100 من سجين سياسي لا يزالون رهن الاعتقال، ومن بينهم الكثير من سجناء الرأي. وورد أن الصحفي يو وين تين، البالغ من العمر 75 عاماً، وهو من الأعضاء المؤسسين لحزب «الرابطة الوطنية للديمقراطية» (المناشدة العالمية في عدد ديسمبر/كانون الأول 2001)، قد تلقى العديد من المؤشرات على قرب الإفراج عنه، ولكنه لا يزال في السجن. ومازالت داو أونغ سان سو تشي (انظر عدد يونيو/حزيران 2005 من النشرة الإخبارية)، زعيمة «الرابطة الوطنية للديمقراطية»، قيد الإقامة الجبرية في منزلها، في الوقت الذي تستمر فيه الاعتقالات السياسية في البلاد.

### تحرك الآن!

الرجاء التوقيع على عريضة منظمة العفو الدولية من أجل الإفراج عن جميع سجناء الرأي، ووضع حد لسوء استغلال نظام العدالة في ميانمار، في الموقع التالي: www.amnesty.org

### نيبال تطلق سراح أحد نشطاء العفو الدولية

أفرجت السلطات النيبالية عن كريشنا بهادي، الرئيس السابق لفرع منظمة العفو الدولية في نيبال، والرئيس المؤسس لجمعية حقوق الإنسان والسلام في نيبال، في الرابع من يوليو/تموز؛ وكان قد أمضى خمسة أشهر في السجن بسبب نشاطه السلمي في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان.

وقد ألقي القبض على كريشنا بهادي في التاسع من فبراير/شباط إبان حالة الطوارئ في نيبال، واحتُجز في ضاحية ناكسال بالعاصمة كاتمندو. وأشاد بالزيارة التي قامت بها بعثة رفيعة المستوى من منظمة العفو الدولية للبلاد في فبراير/شباط، والتي التقت خلالها الأمينة العامة لمنظمة العفو الدولية آيرين خان به في السجن، ووصف الزيارة بأنها كانت أشبه بـ«شمعة أضيئت في الظلام»، وساهمت في إحداث تغيرات إيجابية في نيبال. وخلال الأشهر التالية، زاره أيضاً مندوبو منظمة العفو الدولية من الدانمرك واليابان وأيرلندا.

وعقب الإفراج عنه، تلقى كريشنا بهادي صندوقاً يحتوي على أكثر من 200 رسالة وبطاقة بريدية أرسلها أنصار العفو الدولية في شتى أنحاء العالم؛ وقيل له إن ثمة مئات أخرى من الرسائل والبطاقات البريدية التي تلقاها مركز الاعتقال. ويعتقد بهادي أن هذه الرسائل كان لها دور حاسم في ضمان سلامته والإفراج عنه في نهاية المطاف.

وقال بهادي «أود أن أتوجه بشكر خاص لجميع أعضاء وأنصار منظمة العفو الدولية؛ لقد كتبت رسائل كثيرة من أجل سجناء الرأي [في الماضي]، ولكني أقدر أهميتها الآن».

انظر عدد أبريل/نيسان 2005 من النشرة الإخبارية.

### السعودية

#### الإفراج عن شقيقين

أفرجت السلطات السعودية في الرابع من يوليو/تموز عن الشقيقين سعد بن سعيد زعير ومبارك بن سعيد زعير، اللذين كانا في عداد سجناء الرأي المحتملين.

ففي 4 يوليو/تموز أطلق سراح سعد بن سعيد زعير بدون توجيه أي اتهام إليه، بعد أن أمضى ثلاث سنوات قيد الحبس الانفرادي. وفي مارس/آذار، علمت منظمة العفو الدولية أن شقيقه مبارك بن سعيد زعير قد أفرج عنه هو الآخر؛ وكان الشقيقان قد احتُجزا في سجن الحائر بالرياض منذ يوليو/تموز 2002 ويونيو/حزيران 2004 على الترتيب، في أعقاب الحملة العلنية من أجل الإفراج عن والدهما الدكتور سعيد بن زعير الذي أعيد اعتقاله في أبريل/نيسان 2004 بعد دعوته إلى الإصلاح السياسي في السعودية. وقد سبق أن اعتُقل بدون تهمة ولا محاكمة لمدة ثمانية أعوام، ثم أطلق سراحه في مارس/آذار 2003. وتعتقد منظمة العفو الدولية أنه من المحتمل أن يكون سجين رأي، باعتبار أن السبب الأوحد للزج به في السجن هو الممارسة المشروعة لحقه في حرية التعبير.

الرجاء الاستمرار في كتابة الرسائل إلى السلطات السعودية من أجل استيضاح وضعه القانوني، والدعوة إلى إطلاق سراحه إذا كان سجين رأي لم يعتقل إلا بسبب ممارسته المشروعة لحقه في حرية التعبير.

انظر المناشدة العالمية في عددي أكتوبر/تشرين الأول 2004 ويونيو/حزيران 2001 من النشرة الإخبارية.

#### إلغاء حكم بالإعدام

حُكم بالإعدام على المواطنة المغربية ماجدة مصطفى ماهر عام 1997 بتهمة القتل العمد، ومن المحتمل أنها لم تعد معرضة لخطر الإعدام بعد أن وردت أنباء تفيد بإلغاء الحكم الصادر ضدها.

فقد أفاد بيان صحفي أصدرته السفارة السعودية في العاصمة الإيطالية روما، في مايو/أيار، أن السلطات القضائية قد ألغت عقوبة الإعدام المفروضة عليها بعد أن تنازل أبناء المجني عليه الذي أدينت بقتله عن حقهم في المطالبة بإعدامها.

وقد أرسلت منظمة العفو الدولية خطاباً لوزير الداخلية في يونيو/حزيران لاستيضاح هذه الأنباء؛ ولا تزال ماجدة في سجن بريمان بجدة.

الرجاء الاستمرار في كتابة الرسائل إلى السلطات السعودية، للإعراب عن الترحيب بهذه الأنباء، وطلب تأكيد بأنها لم تعد عرضة لخطر الإعدام.

انظر المناشدة العالمية في عدد نوفمبر/تشرين الثاني 2004 من النشرة الإخبارية.

### زمبابوي

«أشعر ببالغ الأسى على أولئك الذين تركتهم خلفي... أتصور أن هذا هو الشعور الذي ينتاب المرء حينما يذهب إلى الجحيم» – بهذه الكلمات وصف روي بنيت مشاعره لدى خروجه من السجن.

وترحب منظمة العفو الدولية بإطلاق سراح النائب السابق روي بنيت في 28 يونيو/حزيران؛ وكانت قد فرضت عليه عقوبة قاسية بالسجن في أكتوبر/تشرين الأول 2004، لا تتناسب مع التهمة التي أدين بها، بعد أن دفع نائباً زميلاً له فطرحه أرضاً داخل مبنى البرلمان الزمبابوي.

وأثناء الفترة التي قضاها في السجن، تعرض روي بنيت، دوناً عن غيره، لصنوف معينة من سوء المعاملة على أيدي سلطات السجن؛ فقد ورد أن أحد حراس السجن نخسه في عينه بإصبعه، وقال له إنه سوف «يعاني» أثناء وجوده في سجن تشيكوروبي. وعقب الإفراج عنه، ورد أن قال «سوف أواصل نشاطي السياسي بكل تأكيد... كم أود أن أعيد إلى الشعب الزمبابوي كرامته».

انظر المناشدة العالمية في عدد مارس/آذار 2005 من النشرة الإخبارية.

# الحياة داخل غوانتانامو

**المحامي المدافع عن حقوق الإنسان كلايف ستافورد سميث يتحدث إلى منظمة العفو الدولية عن تجاربه داخل مركز الاعتقال الأمريكي السيء السمعة في خليج غوانتانامو بكوبا.**

ذهبت إلى غوانتانامو لأول مرة في نوفمبر/تشرين الثاني [2004]، ثم عدت إليه أربع مرات حتى الآن. إنك تحار هناك ماذا تفعل، أتضحك أم تبكي؛ إذ ترى الجنود يتجولون هنا وهناك ويحيي بعضهم بعضاً قائلاً «ملتزم بشرفي يا سيدي»، فيرد الآخر قائلاً «بالدفاع عن الحرية».

أعتقد أنك لو كنت تتساءل قبل عامين «هل سنغلق غوانتانامو؟»، لما ظهر الأمر حتى على شاشة الرادار؛ أما الآن فقد أصبح غوانتانامو في النزع الأخير، ولكنه ظل دائماً أمراً يصرف الانتباه عن القضايا الحقيقية؛ والقضايا الحقيقية هي أنه إن كان هناك 520 شخصاً في غوانتانامو، فأغلب الظن أن هناك 12000 آخرين محتجزين في مراكز الاعتقال الأمريكية في شتى أنحاء العالم، حيث يُساموا سوء المعاملة. والمشكلة الأكبر هي: ما البديل؟ أعتقد بكل أسف أن الولايات المتحدة تنوي نقل الكثير من السجناء بعيداً عن غوانتانامو إلى قاعدة باغرام الجوية، وإلى ما هو أبعد منها. ويجدر بنا أن نتجه بتفكيرنا لما وراء غوانتانامو، إلى سائر مراكز الاعتقال والسجون التي تدار بالنيابة عن الولايات المتحدة في مختلف أنحاء العالم.

### مطالبة المعذَّبين بالثقة بك

لقد كانت معاملة السجناء أشبه بقصة رعب طويلة؛ خذ على سبيل المثال فضيحة تدنيس القرآن؛ لقد كانت تلك واحدة فقط من بين أمور كثيرة كثيرة جرت؛ فلدينا سجناء نقلوا إلى مصر لتعذيبهم بالصدمات الكهربائية؛ ولدى موكل اقتيد إلى المغرب حيث وضعوا مشرطاً على قضيبه؛ ويكاد يكون جميع الموكلين الذين كلفت بالدفاع عنهم قد تعرضوا لأسلوب التعذيب المعروف باسم «إستراپادو» [وهو أسلوب كان يستخدم في عهد محاكم التفتيش الإسبانية] حيث يعلق المرء من معصميه، ويترك على هذا الوضع أمداً طويلاً حتى ينخلع كتفاه من منفصليهما، في الوقت الذي يوسعونه فيه ضرباً وهو معلق في هذا الوضع.

إنني أجد صعوبة بالغة ومشقة هائلة في بناء الثقة مع السجناء... فبسبب المراوغة والخداع وغيرها من الأساليب الملتوية، يشعر السجناء بالارتياب المفرط؛ فبمجرد دخول المحامين هناك، مثلاً، يرسل الجيش الأمريكي محققين يتظاهرون بأنهم محامون.

### طالبو لجوء لا ملاذ لهم

إننا نريد إطلاق سراح السجناء من غوانتانامو، ولكن القضية أكثر تعقيداً من ذلك؛ فهناك عدد كبير من السجناء من بلدان قد يتعرضون فيها للتعذيب أو حتى القتل. ومشكلتنا هي أننا إذا ما أكدنا على حقهم في اللجوء، وعدم إمكانية إرسالهم لأي بلد، فحينئذ ينتهي بهم المآل إلى السجن؛ ومن ثم فما لم نجد بلداناً مستعدة لقبول هؤلاء السجناء، فإن أي مطالبة بحق شخص ما في اللجوء تصبح بمثابة تذكرة في يد الأمريكيين لاحتجازه في غوانتانامو للأبد.

والأمر الذي أراه مروعاً حقاً بشأن العملية برمتها في معتقل خليج غوانتانامو هو أنها تكشف أوجه القصور المذهلة التي تتسم بها الاستخبارات الأمريكية؛ ولعل أوضحها جميعاً هو أنه بعد ثلاث سنوات من التحقيق، لا يزال الجيش الأمريكي حتى غير قادر على تحديد تواريخ الميلاد الصحيحة لموكلي؛ إنني موكل بالدفاع عن أحداث – أطفال في خليج غوانتانامو – والولايات المتحدة لا تعرف حتى تواريخ ميلادهم؛ وإن لم يكن بمقدورهم تحديد ذلك على الوجه الصحيح، فمن ذا الذي يستطيع أن يجزم بأنهم على صواب في غيره من الأمور؟ إن القول بأن غوانتانامو يولِّد معلومات استخبارية بالغة الأهمية هو قول مثير للضحك.

كان هذا مقتطفاً معداً للنشر من نص مقابلة أجريت مع كلايف ستافورد سميث، في 13 يونيو/حزيران 2005، في لندن. والآراء الواردة هنا هي آراء المؤلف ولا تعكس بالضرورة سياسة منظمة العفو الدولية.

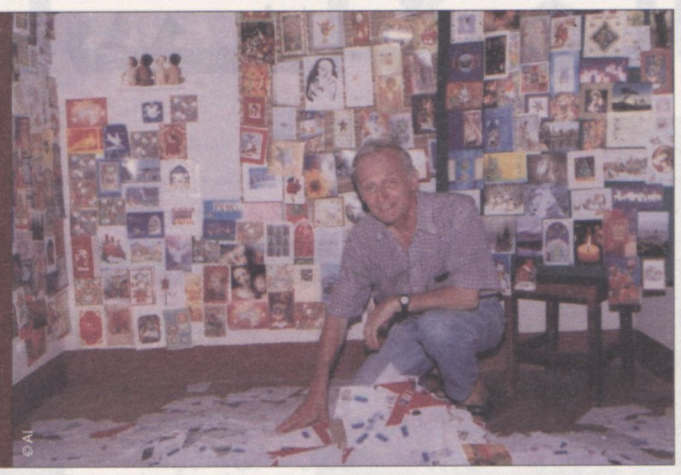

فري هنري، محامٍ من «لجنة الأراضي الرعوية» يظهر بعضاً من آلاف الرسائل التي أرسلها أعضاء العفو الدولية فيما يتعلق بقضية «خوزيه»، فبراير/شباط 2001

## حكم تاريخي بشأن التعذيب في البرازيل

غادر «خوزيه» البالغ من العمر 15 عاماً منزله في شينغوارا بولاية بارا في البرازيل لمقابلة أصدقائه في 7 يونيو/حزيران 1999؛ ولم يعد إلى منزله تلك الليلة. وعلمت أمه أنه اعتُقل في أحد مراكز الشرطة، وحينما سمحوا لها أخيراً بزيارته في اليوم التالي، كان يتلوى من شدة الألم، وكان جسده مغطى بالكدمات. فبعد مغادرته منزله، تعقبه أفراد الشرطة، ثم استوقفوه، وتعدوا عليه بالضرب، ثم اقتادوه إلى مكان مجهول، حيث انهالوا عليه ضرباً مرة أخرى، ثم اقتادوه إلى أحد مراكز الشرطة، وأخيراً اعتقلوه بتهمة حيازة مسدس وكمية صغيرة من الحشيش. وقال صبية أخرون كانوا محتجزين معه في مركزالشرطة إنه تعرض للضرب للمبرح إلى حد أنهم خشوا أن يفضي إلى وفاته. وفي 9 يونيو/حزيران، أفرج عن «خوزيه» بشرط ألا تتقدم أمه بشكوى. وأصيب «خوزيه» باضطرابات نفسية من جراء التعذيب مما استدعى تلقيه الرعاية الطبية في المستشفى بصفة متكررة.

وفي أعقاب إطلاق سراحه، بدأت والدة الصبي كفاحاً طويلاً من أجل الإنصاف، بدءاً من تقديم شكوى رسمية إلى المدعي العام، وظهورها بشجاعة على شاشة التليفزيون البرازيلي؛ وأثارت القضية اهتماماً محلياً ودولياً. وكان رد فعل الشرطة هو محاولة تخويف «خوزيه» وأمه ومحاميه.

وفي 14 يونيو/حزيران 2005، أدين اثنان من ضباط الشرطة المدنية بموجب قانون التعذيب لسنة 1997 في البرازيل، وحكم على أحدهما بالسجن لمدة ثماني سنوات والثاني لمدة خمس سنوات وأربعة أشهر؛ وتعد هذه أول إدانة تصدر بموجب قانون التعذيب في ولاية بارا الجنوبية المعروفة بوحشية قوات الشرطة فيها؛ إذ لم يسبق أن جرت في الولاية أي تحقيقات تُذكر بشأن هذه الأفعال الوحشية، وذلك بسبب إحجام الناجين والشهود عن الإدلاء بأقوالهم في كثير من الأحيان.

ورغم ذلك، فلا تزال هناك بعض بواعث القلق؛ فسوف يظل الضابطان المدانان طليقين ريثما يفصل القضاء في دعوى الاستئناف التي رفعاها، وهو ما قد يستغرق بضع سنوات. وثمة مخاوف من أن يتعرض جميع الأشخاص الذين كان لهم دور في صدور أحكام الإدانة ضد هذين الضابطين للانتقام أو التخويف.

## العائلات ولجنة صنعاء تسلط الضوء على محنة المعتقلين

التقت عائلات المعتقلين في خليج غوانتانامو، بما في ذلك أطفالهم، بأعضاء لجنة صنعاء (المؤلفة من المحامين وممثلي منظمة العفو الدولية)، فضلاً عن نشطاء آخرين، في العاصمة اليمنية صنعاء في يونيو/حزيران. وشارك الجميع في اجتماع عُقد لتسليط الضوء على محنة أولئك الذين احتُجزوا، خارج إطار سيادة القانون، في أعقاب الحادي عشر من سبتمبر/أيلول 2001.

أما أبرز جانب في الاجتماع فقد كان هو مداخلة أطفال المعتقلين الذين طالبوا برؤية آبائهم، معربين عن مشاعرهم على مرأى ومسمع من مراسلي أجهزة الإعلام الذين احتشدوا لتغطية الحدث. وسلطت الزوجات والأقارب الضوء على أثر غياب أحبائهم على عائلاتهم، ووصفوا المعاناة النفسية والمالية التي ظلت مستمرة طيلة أكثر من ثلاث سنوات دون بصيص من الأمل.

وقد تشكلت لجنة صنعاء في العام الماضي لممارسة الضغط على الحكومات لحملها على احترام سيادة القانون، ووضع حد لمعاناة الأشخاص الذين اعتقلوا بدون تهمة ولا محاكمة في أعقاب الحادي عشر من سبتمبر/أيلول 2001؛ واجتمعت اللجنة لمدة يومين في يونيو/حزيران الماضي. ووافقت اللجنة على توسيع صلاحيتها، وتعزيز التنسيق بين أعضائها، والسعي لتقديم المساعدة والدعم القانوني لعائلات المعتقلين.

وصدر بيان في مؤتمر صحفي في الثامن عشر من يونيو/حزيران؛ انظر تقرير «اليمن: بعد عام، لجنة صنعاء تطالب بالمساءلة الحكومية فيما يتعلق بمراكز الاعتقال غير القانوني في شتى أنحاء العالم» (MDE 31/009/2005).

حملة منظمة العفو الدولية للحد من الأسلحة، جسر وستمينستر، لندن، يونيو/حزيران 2005

## صادرات الأسلحة غير المشروعة

بالرغم من الحظر الذي فرضته الأمم المتحدة على تصدير الأسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، فقد استمر توريد المساعدات العسكرية وشحنات الأسلحة إلى هذا البلد أثناء عملية السلام التي بدأت عام 2002.

وقد شارك في ذلك التجار والسماسرة وشركات شحن الأسلحة من دول كثيرة – نخص منها بالذكر جنوب إفريقيا وبريطانيا والولايات المتحدة ودول البلقان ودول أوروبا الشرقية؛ ولا شك أن توريد الأسلحة والذخيرة إلى حكومات جمهورية الكونغو الديمقراطية، ورواندا، وأوغندا، وتوزيعها على الجماعات والميليشيات المسلحة في شرقي الكونغو الديمقراطية، كان لهما دور فعال في وقوع الفظائع التي بلغت حد جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

وقد لقي الملايين حتفهم إبان الصراع المسلح الذي استغرق سبع سنوات في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ ومع استمرار تدفق الأسلحة، ما برح الرجال المسلحون يقترفون أعمال الاغتصاب، والسلب والنهب ويزهقون أرواح المدنيين.

وتحث منظمة العفو الدولية مجلس الأمن الدولي على تمديد وتعزيز الحظر الذي تفرضه الأمم المتحدة على تصدير الأسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية وجميع الدول، بحيث تصبح أي انتهاكات لهذا الحظر من الجرائم الجنائية الخطيرة.

كما تدعو منظمة العفو الدولية إلى إرساء معاهدة بشأن تجارة الأسلحة لفرض قيود وضوابط صارمة على توريد ونقل كافة الأسلحة التقليدية، ومنع استخدامها في ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.

انظر تقرير منظمة العفو الدولية المعنون «جمهورية الكونغو الديمقراطية: تسليح الشرق» (AFR 62/006/2005).

## آن الأوان للتكاتف من أجل مكافحة الجوع والتشرد والمرض

يحرم الملايين من البشر في مختلف أنحاء العالم من العدل بسبب هوياتهم أو معتقداتهم؛ وهذا الحيف المستهدف لا يحد فحسب من حقوقهم المدنية والسياسية، من خلال الاعتقال أو القتل خارج القضاء، بل يمتد أيضاً لحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك حقهم في التحرر من نير الجوع والفاقة، وحقهم في العيش الكريم.

وتعد هذه اللامساواة الفادحة ظاهرة عالمية، فلا يخلو أي بلد من بلدان العالم، بما في ذلك أغناها، من ظواهر الاستبعاد والتهميش؛ والمسؤولية عن إنهاء هذه الفضيحة في مجال حقوق الإنسان تكمن جذورها في تعهدات ملزمة تكفل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للبشر كافة.

فقد ظلت هذه الحقوق عرضة للتهميش أو التجاهل من قبل المجتمع الدولي لعدة عقود؛ ولكن المدافعين عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم تمكنوا من تغيير هذا الوضع؛ فقد صارت هذه القضايا محوراً من محاور الاهتمام على صعيد حقوق الإنسان بفضل جهود دعاة حقوق الإنسان، ومن بينها المعارك التي خاضها نشطاء حملة التحرك لتوفير العلاج ضد شركات الأدوية، وضد إحجام الحكومات عن توفير العقاقير المضادة لمرض نقص المناعة المكتسب «الإيدز» للحوامل في جنوب إفريقيا، ومطالبة جمعية الفقراء في تايلند بالشفافية في الإنفاق الإنمائي.

وبينما تشارك منظمة العفو الدولية في هذه الجهود، فإن الوثيقة المعنونة «حقوق الإنسان من أجل كرامة الإنسان – وثيقة تمهيدية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية» (POL 34/009/2005) توضح نطاق هذه القضايا والمسؤوليات المتعلقة بها الواقعة على عاتق الحكومات والشركات وغيرها من الأطراف الفاعلة.

وسوف تنشر هذه الوثيقة في سبتمبر/أيلول القادم.

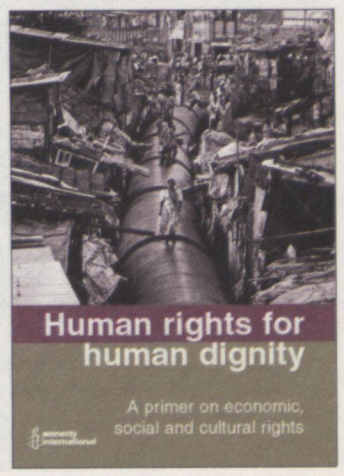


غلاف تقرير جديد لمنظمة العفو الدولية تظهر فيه امرأة تسير بكل إباء وعزة نفس على أنبوب يضخ المياه النظيفة عبر حي الأكواخ الفقير المعروف باسم «ماهيم» إلى الأحياء الراقية من مدينة مومباي، الهند

Amnesty International
International Secretariat
Peter Benenson House
1 Easton Street
London WC1X 0DW
United Kingdom

موقع الإنترنت:
www.amnesty.org/arabic
البريد الإلكتروني:
newslett@amnesty.org
الاشتراكات:
ppmsteam@amnesty.org

قيمة الاشتراك 12 جنيهاً إسترلينياً (18 دولاراً أميركياً، 21 يورو) لمدة عام واحد و 30 جنيهاً إسترلينياً (45 دولاراً أميركياً، 52 يورو) لمدة ثلاث سنوات. ISSN 1684-8764 Annashrah Alikhbariyyah (Print). رقم الوثيقة: NWS 21/007/2005